

شرح السيوطي لسنن النسائي

عمر لم يخف عليه هذا مع شهوده صلاة العيد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مرات وقربه منه لعله اختار له هل حفظ ذلك أم لا أو يكون قد شك أو نازعه غيره ممن سمعه يقرأ في ذلك بسبح والغاشية فأراد عمر الاستشهاد عليه بما سمعه أيضا أبو واقد قالوا والحكمة في قراءة قاف واقتربت لما اشتملتا عليه من الاخبار بالبعث والاخبار عن القرون الماضية واهلاكه المكذبين وتشبيه بروز الناس للعيد ببرزهم للبعث وخروجهم من الأجداث كأنهم جراد منتشر . 1575 - ثم مال ومضى إلى النساء قال القاضي عياض هذا خاص به صلى الله عليه وسلم وليس على الأئمة فعله ولا يباح